كلية الإمام الأوزاعي
للدراسات الإسلامية
لبنان – بيروت

طرق تمويل الدعوة
في العصر الحديث

بحث تمهيدي لمرحلة الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب
عبد الملك عبد الرحمن عبد العزيز العتيق

إشراف الدكتور
كامل موسى

١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد وإله وصحابته الطاهرين ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن الدعوة على الله عز وجل من أفضل الأعمال، وأقرب القربات، وأوجب الواجبات. في هذا البحث المتواضع والمجهود اليسير والذي أتحدث فيه عن موضوع: طرق تمويل الدعوة إلى الله في العصر الحديث وهو جانب مهم وأساس في بناء أعمال الدعوة إلى الله بتكليف من الأستاذ الفاضل الدكتور محمد فريز منفيخي المشرف على البحث أطال الله بقاءه رغم شكوكي في توفر المصادر والمراجع الكافية ولكن بحمد الله بعد البحث والتقصي والسؤال توفرت لدي معلومات وافرة بحمد الله وأرجو الله أن يكون هذا البحث محل رضا وقبول.

وقد ضمنت هذا البحث التمهيد في أوله وذكرت فيه الدعوة والتنظيم الاقتصادي وتمويلها من عهد النبوة إلى ما وصلت إليه في العصر الحديث لمختلف شئونها ومشكلاتها ثم بعد ذلك قسمته إلى ثلاث مباحث الأول: عن واجب الدعوة إلى الله ومسئولية الوفاء بها. والثاني: نماذج للتمويل ودعم مؤسسات ومنظمات العمل الإسلامي والثالث: التمويل والموارد المالية للدعوة الإسلامية وأهم المصادر التي اعتمدت عليها في البحث:

١-الإسلام الدعوة الكبرى.

٢- أصول الدعوة.

٣- محنة الأقليات المسلمة من العالم.

٤- تجربة المنتدى في العمل الدعوي بريطانيا.

٥- المسلمون في أوربا وأمريكا.

وهذه المصادر تعتبر نواة هذا البحث والحقيقة أنني بعد كتابة هذا البحث اتضح أنني لا أستطيع أن أفي هذا الموضوع حقه بالكامل فهو يستحق عملاً وجهداً أكبر من مجرد بحث. أعان الله العاملين على خدمة الإسلام والمسلمين في كل مكان والله المستعان في البدء والختام.

التمهيد

حدد النبي صلى الله عليه وسلم بوحي من ربه جل وعز الموارد الأساسية للدعوة إلى الله وهي المهمة التي بعث الله الرسل والأنبياء لأجلها عليهم أفضل الصلاة وأتم التسليم بما يكفل لها المال اللازم لمختلف شئونها وبما يحقق العدالة الاجتماعية بين الطبقات، فلا يستأثر غني بما له ولا يحرم فقير من حاجته ولا تتعطل مصلحة من المصالح العامة.

فقد عني بتنظيم الكيان الاقتصادي على أعدل الأسس وأسلم المبادئ واهم هذه الموارد إجمالاً والتي يمكن أن تدخل ضمن الإطار العام للدعوة الإسلامية الشامل الذي يظهر عدالة الإسلام في تكامله وتكافل أفراده ومجتمعه في منظومة مالية واقتصادية تبرز في أهم الموارد المالية والتمويلة وكيف يمكن الاستفادة منها في مجال تمويل الدعوة الإسلامية بشكل كامل أو جزئي وموارد خزينة الدولة هي موارد تمويل الدعوة وهي القاعدة الاقتصادية المتينة التي تقوم عليها الدعوة الإسلامية لدعمها ونشرها والمحافظة عليها بشكل مباشر أو غير مباشر كدعم مشاريع التعليم الإسلامي أو مؤسسة أو مشروع إسلامي أو دعوي.

١- الزكاة:

هي أعظم الموارد المالية في الدعوة لأنها تعتبر أحد مجالات دعوة الأفراد والمجتمعات عن طريق التكافل الاجتماعي رحمة الغني بالفقير وحفظ حق افقير في

المال الذي وهبه الله لهذا الغني وأوجب عليه دفعه لفقراء المسلمين من إطعام أو كسوة أو تعليم أو صناعة أو زراعة أو مشروع تزويج الشباب والفتيات ....الخ.

«وهي أعظم الموارد المالية في الدعوة، لذلك عظم الإسلام[1] أمرها، واعتبرها ركناً من أركانه، يكفر من يجحد به، ويأثم».

ومن يقصر في أدائه، ويحق لإمام المسلمين إرغامه عليه.

«إصرار أبو بكر الصديق رضي الله عنه على قتال مانعي الزكاة قال قولته الخالدة: «والله! لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال. والله! لو منعوني عقالاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله لقاتلتهم على منعه»[2] «وتشمل الزكاة كل ما يملكه المسلم من تجارة مال وماشية وأنعام ومن زروع وثمار ومن ذهب وفضة وحلي.

وضع النبي صلى الله عليه وسلم له أحكاماً مفصلة، تقوم على الرحمة بالفقراء ومتوسطي الحال بإعفاء من لم يملك النصاب المحدد لها من إخراجها»[3].

كما تقوم على العدالة بالنسبة للأغنياء، فلا يفرض عليهم إلا القدر الضروري الذي يستنفذ جزءا من ثمرة أموالهم، دون أن ينقص من أصلها، أو يحول دون نموها.

---

(١) محمد يوسف، حسين، الإسلام الدعوة الكبرى، القاهرة، دار الاعتصام ١٣٩٠هـ-١٩٧٠م، ص٦٩.

(٢) ظهير، فضل النهي، الحرص على هداية الناس، الباكستان، الطبعة الثانية إدارة ترجمان الإسلام – ١٤١٢هـ ١٩٩١م. ص٧٥.

(٣) حسين محمد يوسف، الإسلام الدعوة الكبرى، ص٧١.

ولأهمية هذا المورد بالنسبة للكيان الاقتصادي الإسلامي والدعوة الإسلامية، فقد عني النبي صلى الله عليه وسلم ببيان فضل المسارعين إلى أدائه، وحثهم على إخراجه بنفس راضية، وعلى إيثاره بالطيب الحلال فقال صلى الله عليه وسلم.

«عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يتصدق أحدُ بثمرةٍ من كسب طيب، إلا أخذها الله بيمينه، فيربيها كما يربي أحدكم فَلُوَّهُ أو قلوصة، حتى تكون مثل الجبل أو أعظم»[1].

كما شدد النبي صلى الله عليه وسلم النكير على التاركين لها، ليكونوا على بينة من مصيرهم عند الله تعالى، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتي الله بقلب سليم، فقال صلى الله عليه وسلم «حديث أبي ذر رضي الله عنه، قال: انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «والذي نفسي بيده» أو «الذي لا إله غيره» أو كما حلف «ما من رجل تكون له إبلٌ أو بقرٌ أو غنمٌ لا يؤدي حقها إلا أُتي بها يوم القيامة أعظم ما تكون وأسمنهُ، تطؤُهُ بأخفافها، وتنطحه بقرونها، كلما جازت أخراها رُدت عليه أولاها، حتى يقضي بين الناس»[2].

---

(١) أخرجه البخاري: ١٤١٠ ومسلم ١٠١٤ رواه الخمسة إلا أبو داود، عن ابن عباس رضي الله عنه، القشري، مسلم أبي الحسين ابن الحجاج (٨٧٤/٣٦١)، مختصر صحيح مسلم، للحافظ زكي عبد العظيم المنذري، السعودية، دار السلام ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م، كتاب للزكاة (١٠)، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها (٣٣)، حديث، (٢٥٣٩)، ٢٨٩.

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٤- كتاب الزكاة: ٤٣ زكاة البقر.

البخاري، محمد بن أبي الحسن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه، (٢٥٦هـ)، اللؤلؤ والمرجان فيما انعقد عليه الشيخان، محمد فؤاد عبد الباقي، السعودية، دار السلام، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م، كتاب الزكاة(١٢)، باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة (٨)، حديث (٥٧٥)، ٣٠٣.

٢- الخراج:

«وهو ما يؤخذ على الأرض الزراعية التي يملكها غير المسلمين، مقابل العشر أو نصف العشر الذي يؤخذ من نتاج الأرض الزراعية للمسلمين[١]».

٣- الجزية:

«وهي الضريبة المفروضة على أهل الكتاب (اليهود والنصارى) الذين يعيشون في ذمة المسلمين مقابل الزكاة المفروضة على المسلمين، لأنه لا زكاة على أهل الكتاب، فهم غير ملزمين أحكام الشريعة الإسلامية، فكانت الجزية مقابل أمنهم على أموالهم وأنفسهم، وتمتعهم بحقوقهم، وانتفاعهم بموارد الدولة ومرافقها العامة»[٢].

هنا تظهر عدالة الإسلام في معاملته لغير المسلمين، سواء بسواء كالمسلمين، فإذا أسلموا، سقطت عنهم الجزية، ووجبت عليهم الزكاة.

٤- العشور:

وهي الرسوم التي تفرض على التجارة الواردة إلى بلاد المسلمين أو الصادرة منها.

٥- خمس الغنائم:

---

(١) حسين محمد يوسف، الإسلام الدعوة الكبرى، ص٧١-٧٢.

(٢) ابن حجر، الحافظ العسقلاني، بلوغ المرام من أدلة الأحكام، الرياض، دار السلام -١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

وهي ما يغنمه المسلمون من أعدائهم المحاربين لهم، فقد فرض الإسلام فيها الخمس[1] بموجب قوله تعالى: ﴿۞ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمۡ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلۡنَا عَلَىٰ عَبۡدِنَا يَوۡمَ ٱلۡفُرۡقَانِ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ﴾ [2].

الغنيمة مال الكفار إذا ظفر به المسلمون على وجه الغلبة والقهر.

والغنائم شامله لكل ما غنمه المسلمون من أرض ومال ويدخل ضمن الغنائم: المعادن والركاز، وهو ما يعثر عليه في باطن الأرض من مناجم أو معادن، أو بترول النفط، أو كنوز مدفونة، أو ما شابه ذلك، ففيه الخمس، لأنه بمثابة الغنيمة، ولذلك كان حكمه حكمها.

«قال الشافعي: إن الخمس يقسم على خمسة، وإن سهم الله وسهم رسوله واحد يصرف في مصالح المؤمنين، الأربعة الأخماس على الأربعة الأصناف المذكورة في الآية، وقول أبي حنيفة إنه يقسم الخمس على ثلاثة: لليتامى، والمساكين، وابن السبيل، وقد ارتفع حكم سهم قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم بموته كما ارتفع حكم سهمه (ولذي القربى) أي أقارب النبي صلى الله

(١) زيدان، عبد الكريم، أصول الدعوة، الطبعة الثالثة، بغداد، مكتبة المنار الإسلامية، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م ص٢٥٥.

(٢) سورة الأنفال: ٤١.

عليه وسلم وهم: بنو هاشم، وبنو المطلب، وأما الأسهم الأربعة الأخرى فتقسم على الغانمين الذين حضروا المعركة[1].

كما حدد النبي صلى الله عليه وسلم أهم الموارد فقد عني بتحديد أهم مصارفها، في بعض أنواعها، وترك البعض الآخر دون تحديد ـــ لاجتهاد الحكام. يوجهونه لما يرون فيه الخير، ويرجحون فيه المصلحة العامة.

وهكذا بين النبي صلى الله عليه وسلم مصارف الزكاة ـــ وهي أهم الموارد ـــ طبقا لقول الله تعالى: ﴿۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾ [2].

هذه الآية الكريمة اشتملت على أهم المصالح العامة، وهي:

١- «توفير المال اللازم لسد حاجة الفقراء والمساكين ودفع مهايا الموظفين العاملين في جمع الزكاة وتحرير الأرقاء وسداد دين الغارمين العاجزين عن السداد، ومعاونة من تقطعت بهم السبل على الوصول إلى مواطنهم[3]».

---

(١) الأشقر، الدكتور محمد بن سليمان عبد الله، نفحة العبير من زبدة التفسير، السعودية، دار السلام، ١٤١٧-١٩٩٦م، ص٤٣١-٤٣٢.

(٢) سورة التوبة: ٦٠.

(٣) د. محمد سليمان عبد الله الأشقر، نفحة العبير من زبدة التفسير، ص٤٦٦.

حتى يستطيع هؤلاء جميعا ـــ وقد كفتهم ـــ أن يتفرغوا لأداء رسالتهم في المجتمع وأن ينضموا إلى صفوف العاملين المنتجين، بدلا من أن تخسر الدولة جهودهم، ويشغلهم الفقر والتسول عن العمل أو ترغمهم الفاقة على الإجرام والعدوان وهذا منتهي ما وصل إليه التكافل الاجتماعي الذي سبق إليه الدين الإسلامي منذ عشرات القرون جميع الأمم.

٢- توفير المال اللازم للترغيب في الإسلام، وتأليف القلوب عليه حتى يطمئن الداخلون فيه إلى أن الإسلام سيعوضهم ما قد يفقدونه بترك دينهم، ويكفل لهم ما يصون وجوههم عن ذل السؤال حتى يجعل الله لهم مخرجا.

٣-توفير المال اللازم لنشر الدعوة إلى الله تعالى، وتغطية نفقات الجهاد وبنوعية، رد للعدوان، وحماية للدعوة وقد شرع الجهاد الإسلامي لغايتين هما الأولى : تأمين الدعوة والثانية: حماية الدولة .

عند إطلاق لفظ الجهاد ليس هو الدعوة إلى الإسلام وإنما وسيلة الدعوة كما أن الجهاد ليس هو مجرد القتال وإنما هو يفترض عناصر أخرى غير القتال بل ولا يلجئ إليه إلا بعد فشك هذه العناصر الأخرى في تحقيق أغراض الجهاد. د

والجهاد يستعمل بمعنى بذل الجهد بذل الوسع في نشر الدعوة الإسلامية والدفاع عنها ويدخل ضمن ذلك كل ما يعود بالعزة والقوة، والرقي والتقدم على المسلمين، كإنشاء المدارس للتعليم، وبناء المصانع للإنتاج، وفتح المستشفيات لعلاج المرضى والجرحى، وبناء المساجد وغير ذلك من المصالح العامة.. فكل ذلك في سبيل الله..

والدعوة على الله ونشر الإسلام فحث أبناء الإسلام على الإنفاق في سبيل الله قال تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾

المبحث الأول

واجب الدعوة إلى الله ومسئولية الوفاء بها

المبحث الأول

واجب الدعوة إلى الله ومسئولية الوفاء بها

الدعوة إلى الله واجب عام ومسئولية الوفاء به في أعناق المسلمين جميعا. وهي مسئولية يجب للوفاء بها توفير أمرين لتحقيقها:

أول الأمرين:

ما يلزم للدعوة ومتطلباتها الشاملة: من مال ينفق منه على ما تقتضيه مجالاتها المتعددة –من إعداد للدعاة. وتهيئة للوسائل الضرورية من كل ما يلزم لتوصيل دعوة الحق إلى الناس داخل بلاد المسلمين وخارجها على السواء– فالدعوة إلى الإسلام لا يجوز الوقوف بها عند حدود عالمنا الإسلامي بل يجب أن تصل هذه الدعوة وتبلغ الناس جميعا إن كتاب الله أنزل ليكون نذير للناس كافة تحقيقا لقول الحق تبارك وتعالى لنبيه على لسانه ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ۚ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ ۚ قُل لَّآ أَشْهَدُ ۚ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِنَّنِى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾[1].

إذا كان مجال الدعوة بهذه السعة «وهو معنى[2] التعميم» في آية البلاغ

---

(١) الأنعام: ١٩

(٢) الدكتور محمد سليمان عبد الله الأشقر، زبدة التفسير سورة الأعراف ص٤٠٨.

﴿۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ (١).

﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَـٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾(٢)

والدعوة في عصرنا الحديث الذي توفرت فيه وسائل الاتصال للوصـــول إلى كل مكان تبين لنا حجم المال الذي لا بد منه للوفاء بمطالب الدعوة وتمويلـــها لتصل إلى كل الأمم والدول والشعوب لتُخرج الناس من دائرة الجهل والبعد عن الله إلى الدخول في الإسلام والالتزام بتعاليمه وهديه.

---

(١) المائدة: ٦٧.

(٢) الأعراف: ١٥٨.

وثاني الأمرين:

ما يلزم الدعوة من جهاز إعلامي أو دعائي كبيرين أو على شكل أفـــراد أو جماعات أو مؤسسات أو جمعيات إسلامية لنشر الدعوة بين المســـلمين أو غـــير المسلمين تتوفر في هذا الجهاز المقومات والخصائص التي تناسب طبيعة الإسلام من ناحية وتلائم طابع العصر من ناحية أخرى إن الله جل وعز يقول:

﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡۖ فَيُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُۚ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ﴾ (١)

«لابد للدعوة من متكلم بلغة المدعو ليفهم عنه المرسل إليهم ما يقوله لهـــم ويسهل عليهم» بل لابد من معرفة ما تحويه هذه اللغة من ثقافة المدعو وخصائص بيئته وما يشكل موقفه من أفكار ومعتقدات وما يتكلم تفكـــيره مـــن عـــادات وتقاليد لابد للداعية من الإلمام بها حتى يستطيع إحكام دعوته وهدايتهم بإذن الله.

«لابد من خطاب البشر خطاباً ناجحاً من مراعاة طبيعة البشر العامة فيهم :

أولاً: ومراعاة الخصائص الجنسية والعرقية.

ثانياً: ثم مراعاة الفروق الفردية لأن عقلية الإنسان هي نتاج تشكله عوامـــل كثيرة تختلف من شعب لآخر ومن بيئة لأخرى ومن فرد لفرد. هـــذه الفـــروق الجنسية والفردية على مستوى الشعوب والأفراد أصبحت أساسا مقرراً وحقيقة

(١) إبراهيم: ٤.

مسلمة لدى علماء النفس والاجتماع وخبراء التربية وقد اعتمدت عليها نظم التعليم في كل الدنيا [وآن] [لنا أن نستفيد منها][1].

تمويل الدعوة:

من المسلّمات أن المال قوة ومحرك لدفة الدعوة بشكل حيوي وعملي فلو نظرنا منذ بدء الدعوة كان المال مهماً لوصول الدعوة ونشرها في الآفاق ففي عهد الرسول صلى الله عليه وسلم كان مصدر المال من تبرعات الصحابة والغنائم التي يغنمها المسلمين في جهادهم لنشر الإسلام وقتال الكفار وأعداء الدعوة الإسلامية وكان المصدر الأول لتمويل الدعوة حتى وصل هذا النشاط في الدعوة ونشر الإسلام إلى ذروته في عصر صدر الإسلام مروراً بالدولة الأموية ومن أبرز شخصياتها الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز حتى أن الزكاة كان يطاف بها ثم ترجع إلى بيت مال المسلمين في عهده ، ثم الدولة العباسية أصبح هناك تطوراً اقتصادياً ملحوظاً وخصوصاً في عهد الخليفة هارون الرشيد في ميادين الصناعة والتجارة وكانت كلها في مجملها تعود لتمويل الدعوة عن طريق الجهاد فالدعوة كانت مطلباً أساسياً منذ فجر الإسلام وحتى نهاية الخلافة الإسلامية وزوال الدولة العثمانية فكان المسلمين يحتسبون في جميع أعمالهم من طلب العلم والجهاد والتجارة والصناعة والزراعة والأعمال الحرفية كلها لتمويل ودعم الدعوة إلى الله لإحساس كل مسلم بالمسؤولية تجاه هذا الدين ونشره بين الناس.

---

(١) يالجن، مقداد، الأصول الفكرية للتربية الإسلامية، طبعة مصححه ١٤٠٩هـ السعودية، وزارة التعليم العالي جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية كلية العلوم الاجتماعية، د. ت ص١٨٠-١٨١-١٨٢-١٨٣.

المال هو عنق الزجاجة ويعتبر الصخرة التي تؤسس للبناء أو تصطدم بها وتتحطم عليها الجهود.

لابد للدعوة من توافر التمويل الكافي فإذا لم يتوافر هذا العامل المهم والحيوي ضعفت الآمال المعلقة بالدعوة وتبخرت الأهداف المنوط بها تحقيقها.

«المال عصب الحياة، وشريان العمل، وقوام المؤسسات الخيرية، وبفقده زوالها كما أنه أمانة كبيرة ومسئولية عظيمة جباية وصرفاً»[1]

فإذا نظرنا على ما يواجهه الإسلام من نشاط زاحف وهجوم شرس من أعدائه هذا النشاط الضخم بامكاناته الهائلة يلقي بنتائجه في طريق ((الدعوة إلى الإسلام)) داخل البلاد وخارجها على السواء وكان من نتاج هذا الزحف هي عقبات وصدود تعترض طريق الدعوة الإسلامية وتمويلها.

إذا رجعنا إلى «الدعوة الإسلامية» وقارنا ما هو مخصص لتمويلها في ميزانيات الدول الإسلامية لأنها هي الدول المعنية في المقام الأول بدعم الدعوة الإسلامية في الداخل والخارج بل ويجب أن تكون ضمن سياسة تلك الدول واقتصادياتها لما يعود على الأمة الإسلامية بالخير في جميع المجالات كما أن على من يمثلون الدعوة في تلك الدول المطالبة بحقوقهم بحسب القوانين المعمول بها في تلك البلدان بالعمل الدعوي وتمويله، مقارنة بما تملكه حركة التبشير وما يرصد لها من ميزانيات الدول التي تمارسه بدأ لنا العجز الكبير في إمكانات «الدعوة» على المستويين الداخلي والخارجي.

---

(١) المنتدى الإسلامي في بريطانيا، تجربة المنتدى في العمل الدعوي، الطبعة الثانية لندن، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩.

«من حيث القدرة المادية اللازمة، ومن الجانب المادي، فإن ما قدمناه نحن المسلمين- يبعث على الخجل- مسلمي الهند تلقت مؤسساته الإسلامية من دول البترول عام ١٩٨٤م خمسة ملايين من الدولارات، بينما تلقت مؤسسات التبشير هناك مائة وعشرين مليوناً من الدولارات في نفس العام وقد دفعت أمريكا وحدها ٦٠% بالرغم من الفارق الكبير بين عدد المسلمين وعدد المسيحيين في الهند[١].

«أن التحرك الاقتصادي الأول من أوروبا نحو الشرق كان هدفه الأول حرمان المسلمين من مصادر قوتهم لإضعافهم، وهو هدف استعماري واضح تتخذ له جميع الوسائل حتى في عصرنا الحاضر وما الوسيلة الاقتصادية إلا واحدة من هذه الوسائل فحسب. وليست هي الغاية كما يزعمون ويزعم معهم المستعبدون لهم من «المثقفين» خاصة الذين يهز الواحد منهم كتفه في بلاهة ويقول.: إن الغرب لا يريد إلا تأمين مصالحه الاقتصادية فحسب، ولا يهمه شيء غير ذلك[٢]».

إن حركة التبشير الجديد والتي تلبس في عصرنا ثيابا وأزياء تمعن في التخفي وتحمي ما وراءها وتجد من مصادر التمويل الرسمية- من ميزانيات الدول- والشعبية من تبرعات الأفراد والمؤسسات والجمعيات ما يجعلها وافرة القدرة بالغة النشاط تصل إلى كل ركن معلوم ومجهول في عالمنا.

---

(١) السمان، محمد عبد الله، محنة الأقليات المسلحة في العالم، الطبعة الثانية، القاهرة، دار الاعتصام د.ت ص١٩.

(٢) قطب، محمد، واقعنا المعاصر، جدة، مؤسسة المدينة للصحافة، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، ص١٩٤.

أنه لولا المناعة الذاتية التي يتمتع بها الإسلام كدين ولولا جوانب ضعف موضوعية في تلك الدعوات المضادة التي لم تفلح كل وسائل التمويه في سترها لكانت نتائج الدعوة الإسلامية وإمكانات أعدائها أضعاف ما هو واقع فعلاً قال جل وعز: (إن الذين كفرو ينفقون أموالهم ليصدوا عن سبيل الله فسينفقونها ثم تكون عليهم حسرة ثم يغلبون)[1] إن مقارنة بين «الفاتكان» وحده بإمكاناته وسلطانه على الشعوب والحكومات المسيحية في العالم الغربي... وبين «أجهزة الدعوة» مجتمعة في عالمنا الإسلامي تكشف لنا مدى الضعف وتواضع الإمكانات مقابل أعداءها وتجسد ما تعانيه الأجهزة وتهيب بنا جميعاً أن نبحث عن مخرج لها.

(١) الأنفال: ٣٦.

المبحث الثاني

نماذج التمويل والدعم لمؤسسات العمل الإسلامي

المبحث الثاني

نماذج التمويل والدعم لمؤسسات العمل الإسلامي

نورد في هذا المبحث نماذج للمساعدات والهبات المادية التي تم تخصيصها للمؤسسات الإسلامية لأنشطة الدعوة الإسلامية في العديد من دول العالم وعلى سبيل المثال المملكة العربية السعودية «ويمكن تقسيم مجالات الدعم السعودي لتعزيز العمل الإسلامي إلى:

أولاً: إعمار ودعم المساجد والمراكز الإسلامية.

ثانياً: دعم الجمعيات والمنظمات الإسلامية.

ثالثاً: دعم مؤسسات التعليم الإسلامي.

رابعاً: توزيع المصاحف والمطبوعات الإسلامية.

خامساً: دعم الجاليات الإسلامية.

سادساً: دعم النشاط الإسلامي.[1]

---

(١) المهنا، محمد عبد الله، العمل الإسلامي والإسهام السعودي في تعزيزه، السعودية، د ن، ١٤١٤هـ/١٩٩٤هـ.

«من فضل الله أنه اختار لهذا العمل العظيم أمة من المسلمين تعيش في جوار الحرمين الشريفين اللذين تهوي إليهما قلوب المسلمين في جميع أنحاء العالم للصلاة والحج. وهناك مما يبعث السرور ويدعو إلى التفاؤل بالخير ما أقيم من المراكز الإسلامية وما الحق بها من مدارس للثقافة الدينية ومعاهد لتدريس اللغة العربية وكذا مراكز إعداد قوافل الدعاة لدين الله»[1] «وقد بلغ عدد المراكز الإسلامية التي قامت المملكة ببنائها، أو الإسهام في إنشائها أكثر من (٢١٠) أما المساجد فقد بلغت أكثر من (١٣٥٩) مسجداً. وقد كان من بينها (١٨) مركزاً مولتها المملكة بالكامل بتكلفة إجمالية تزيد على خمسمائة وسبعة ملايين وثمانمائة وأربعة وأربعين ألفا وخمسمائة ريال كما تدعم المملكة المجلس الأعلى للمساجد التابع لرابطة العالم الإسلامي بمبلغ عشرين مليون ريال سنوياً[2]».

«السعودية ملوكاً وأمراء وحكومة وشعباً منذ تأسيسها على يد الملك عبد العزيز رحمه الله وفي عهد الملك فيصل رحمه الله في عهد الملك فيصل رحمه الله الذي يعتبر رائداً في العمل الإسلامي والدعوة إلى الله وفي حقل الدعوة إلى الإسلام أصدرا أكبر ميزانية قدمها للأمة ارتفعت فيها مخصصات الشئون الإسلامية إلى مائة مليون ريال بدلا من خمسين مليونا في العام السابق وبعد موقفه في صالح الإسلام متأسياً بمواقف الرسول صلى الله عليه وسلم. قيادة الملك فيصل

---

(١) وكالة الوزارة للشؤون الإسلامية، الشؤون الإسلامية في المملكة العربية السعودية حقائق ووثائق السعودية، وزارة الشئون الإسلامية، الأوقاف والدعوة والإرشاد، ص١٥٢

(٢) دار افحرا، السعوديون وعمارة بيوت الله، السعودية، دار افحرا للنشر، ١٤١٥/١٩٩٥م ص١٣-٦٤.

لمعركة العاشر من رمضان ١٣٩٣هـ -افتتاح المراكز الإسلامية الثقافية على مستوى العالم الإسلامي[١].

ثم يتولى الملك خالد على نفس درب أخيه وحتى عهد الملك فهد التوسعات التي تمت للحرمين وإلى جميع المساجد المرتبطة بالتاريخ الإسلامي وصولاً للأقصى.

«وبعد أن وضعت الحرب أوزارها في إقليم كوسوفا وهي الحرب التي حجبت ملامح ومستقبل الإقليم ولكن بقيت مساحة العمل الخيري مشرعة لمساهمات واسعة تنعكس باب الأثر الإيجابي على المسلمين هناك، وتكون قناة للدعوة وإنعاش الإيماني وجذب المسلمين إلى هدى دينهم القويم خطة للدعوة والإغاثة تنفذها الندوة العالمية للشباب الإسلامي في كوسوفا تكاليفها ٩ ملايين مارك»[٢].

(١) عبد ربه، عبد الحافظ، فيصل في قمة التاريخ، القاهرة، دار الكتاب المصري، ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م ص٢٢٦-٢٢٧.

(٢) المهيدب، عبد الله، خطه للدعوة والإغاثة، مجلة المستقبل الإسلامي، شهرية تصدر عن الندوة العالمية للشباب الإسلامي، العدد ١٠٠-شعبان ١٤٢٠ نوفمبر، ١٩٩٩م ص٢٦-٢٧.

المبحث الثالث

التمويل والموارد المالية للدعوة الإســـــلامية

المبحث الثالث

التمويل والموارد المالية للدعوة الإسلامية

التمويل والموارد المالية للدعوة الإسلامية: على مستوى الأفراد والجماعات «**أولاً**: المتبرع يعرف بأنه الممول وتأتي أهمية المتبرع وتصبح مصيرية ضمن اهتمامات كثيرة من المؤسسات وهو عنصر أساس! بل في بعض المؤسسات مصيري[1]».

ثانياً: الاستقطاع من الرواتب والأعمال التطوعية.

ثالثاً: مخاطبة المحسنين والمؤسسات والشركات والمصارف وهناك نظم وأساليب لجمع المواد والتبرعات وهي :

-الندوات والاجتماعات العامة والجمع بالمساجد (الجمعة المحاضرات- التراويح-القيام- العيدين) الحفلات الخيرية والزواجات والمناسبات والتبرعات العينية والأسواق والمزاد الخيري.

هبات الأوقاف أو السبيل والاقتطاع منه لتمويل الدعوة التركيز على الزكاة والحرص على الاستفادة منها في تمويل نشاط الدعوة، والوصية التي يتركها الميت أو المورث أن يوصي بشيء من ماله لا يزيد عن الثلث كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «الثلث والثلث كثير» لتمويل الدعوة الإسلامية، وإرسال

---

(١) المغلوث، محي الدين بن سعود، الأساليب المعينة على تنمية المواد والتبرعات بالهيئات والجمعيات والمؤسسات والمنظمات الخيرية، السعودية، جامعة الملك سعود. إدارة التسويق، د ت

الخطابات للتجار والمسئولين لطلب المساعدة في تمويل الدعوة ومشاريعها وكيفية تحقيقها والاستفادة من الإعلانات والمطويات والنشرات الدعوية لدعم شاريع الدعوة وتمويلها والحملات الإعلامية والدعاية والإعلان في المدارس والجامعات والأماكن العامة ووضع صناديق تبرعات لتمويل الدعوة وجمع الصدقات من المحسنين والزكاة وتخصيصها لتمويل مشاريع الدعوة.

«في أيام رمضان المبارك وتقدير ٥٠% من الموارد في رمضان يحضرون التبرعات للمؤسسات في شهر رمضان[1]»

وهناك مراكز الاتصالات والمكالمات والبريد والفاكس والكمبيوتر عن طريق تخصيص جزء من عائدات التكلفة أو الرسوم والاقتطاع منه لتمويل الدعوة وحث خطباء المساجد للتحريض على دعم أعمال الدعوة وتمويلها لأنها لب العمل الإسلامي والاستفادة من الأدوات المستعملة والقديمة لدى الأفراد والمؤسسات والشركات للتبرع بهذه الأدوات وبيان أهميتها في تمويل الدعوة الاستفادة منها.

التمويل والموارد المالية للدعوة الإسلامية: على مستوى الحكومات ومؤسساتها.

أولاً: «المشاريع الدعوية والمكاتب التي تمثل الوزارات والهيئات الإسلامية لدى الدول الإسلامية والتي دخلها ثابت تقريباً لدى تلك الدول كالأوقاف والاستثمارات الخاصة بالمؤسسات الإسلامية ورعايتها داخل وخارج البلاد الإسلامية الدعوية والتعليمية.

---

(١) المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات، الكتيب التعريفي، الرياض، ١٤٢٥هـ.

ثانياً: المنح المقدمة من المنظمات والهيئات الإسلامية والعالمية التي تدعمها الدول الإسلامية ممثلة في رابطة العالم الإسلامي»[1]... ومحاولة الاستفادة بتحويلها واستمالتها لدعم الدعوة الإسلامية وبيان حاجتها وأهميتها لتمويل الدعوة عن طريق مخاطبة تلك المنظمات والهيئات.

(١) المنتدى الإسلامي، كتاب تجربة المنتدى في العمل الدعوي، بريطانيا، لندن الطبعة الثانية، لندن، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

توصيات لبعض الباحثين لوسيلة العمل الإسلامي:

١-«فتح صندوق الدول الإسلامية للقيام بالإعانات الضرورية للدعوة الإسلامية والمؤسسات والمنظمات الإسلامية داخل البلاد وخارجها.

٢-اعتماد المؤسسات الإسلامية بنفسها للبحث عن طريق تمويل وذلك بالمطالبة بحقوقها حسب قوانين البلدان التي فيها وبإحياء فريضة الزكاة بالتعاون مع أفرادها لتصبح مستقلة»[١].

(١) الكتاني، على المنتصر، المسلمون في أوروبا وأمريكا، دار أدريس، ١٣٩٦هـ- ١٩٧٦م، ص٣٠٦.

الخاتمة

الحمد لله الذي وفقني لإنجاز هذا البحث.

إن كان خيراً وأصبت فمن الله وإن كان شراً وأخطأت فمن نفسي، وأفوض أمري إلى الله العلي القدير.

يظهر من خلال البحث عدة أمور منها:

-أن العمل الإسلامي وتمويل الدعوة وما يعاينه من قلة الموارد ومن نمائه البطيء لم يتراجع بل يزداد يوما بعد يوم، بالرغم من محاولة الغرب المستمرة لقطع التمويل عن العمل الإسلامي وقد اشتدت هذه المحاولات في السنوات الأخيرة بعد أحداث ١١ أيلول في ملاحقة الجمعيات الخيرة والتبرعات بطريقة تجفيف الينابيع إلى قطع التمويل عن العمل الإسلامي والدعوة الإسلامية وعلى سبيل المثال إيقاف جمعية الحرمين للأعمال الخيرية لجمع التبرعات لدعم المسلمين والعمل الإسلامي من قبل الولايات المتحدة الأمريكية وإدراجها ضمن الجمعيات المحظورة النشاط.

إن عملية التمويل للدعوة تحتاج إلى توعية الناس بمدى أهمية هذا العمل وأنه من أفضل الأعمال التي تستحق الدعم والتمويل، وبصدد هذا أشار وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف في حديث له في المملكة العربية السعودية قال: إن الوقف في المملكة ٩٩% لا علاقة له بالدعوة فهذا يبين مدى الحاجة لتوعية الناس بأهمية دعم الدعوة وتمويلها من فريضة الزكاة والأوقاف والصدقات وبذل الأموال لنشر

دين الله في الآفاق والله المستعان في البدء والختام آخر دعوانا أن الحمـــد لله رب العالمين.

المراجع والمصادر

١-أصول الدعوة، عبد الكريم زيدان، الطبعة الثالثة، مكتبة المنار الإسلامية، ١٤٠١هـ- ١٩٨١م.

٢-الحرص على هداية الناس، فضل النهي، ظهير، الطبعة الثانية، الباكستان، إدارة ترجمان الإسلام، ١٤١٢هـ- ١٩٩١م.

٣-المسلمون في أوروبا وأميركا، على المنتصر الكتاني، دار أدريس، د م، ١٣٩٦ هـ-١٩٧٦م.

٤- اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، محمد فؤاد عبد الباقي، السعودية-دار السلام- ١٤١٧هـ-١٩٩٦.

٥-الإسلام الدعوة الكبرى، حسين محمد يوسف، القاهرة، دار الاعتصام، ١٣٩٠هنـ-١٩٧٠م.

٦-بلوغ المرام من أدلة الأحكام- الحافظ بن حجر العسقلاني، السعودية، دار السلام، ١٤١٧هـ-١٩٩٦.

٧-مختصر صحيح مسلم- للحافظ زكي الدين عبد العظيم المنذري السعودية، دار السلام، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

٨- نفحة العبير من زبدة التفسير، محمد سليمان عبد الله الأشقر، السعودية، دار السلام- ١٤١٧هـ-١٩٩٦.

٩-فيصل من قمة التاريخ، عبد الحافظ عبد ربه، القاهرة، دار الكتاب المصري، ١٣٩٧-١٩٩٧م.

١٠-محنة الأقليات المسلمة في العالم، محمد عبد الله السمان، الطبعة الثانية القاهرة دار الاعتصام، دت.

١١-تجربة المنتدى في العمل الدعوة بريطانيا، «المنتدى الإسلامي» الطبعة الثانية- لندن ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

١٢-الأصول الفكرية للتربية الإسلامية، مقداد يالجن طبعة مصححة السعودية، إدارة التعليم العالي جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية كلية العلوم الاجتماعية.

١٣- الأساليب المعينة على تنمية الموارد والتبرعات بالهيئات والجمعيات والمؤسسات والمنظمات الخيرية، محي الدين بن سعود المغلوث، السعودية، جامعة الملك سعود إدارة التسويق، دت.

١٤- الشئون الإسلامية في المملكة العربية السعودية، حقائق ووثائق وكالة الوزارة للشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

١٥- السعوديون وعمارة بيوت الله، دار افرا، السعودية دار افرا للنشر، ١٤١٥هـ -١٩٩٥م.

١٦- المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات، الكتيب التعريفي، الرياض ١٤٢٥هـ.

١٧- مجلة المستقبل مجلة شهرية تصدر عن الندوة العالمية للشباب الإسلامي العدد ١٠٠ شعبان ١٤٢٠- ١٩٩٩ نوفمبر.

الفهرس

الموضوع	الصفحة
المقدمة.	٣
التمهيد.	٥
المبحث الأول «واجب الدعوة على الله ومسئولية الوفاء بها».	١٣
المبحث الثاني: «نماذج التمويل والدعم لمؤسسات العمل الإسلامي».	٢١
المبحث الثالث: «التمويل والموارد المالية للدعوة الإسلامية».	٢٥
الخاتمة.	٣٠
المواجع والمصادر.	٣٢
الفهارس.	٣٥